







كراسة الشروط والمواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة مركز تجاري بحي محاسن أرامكو بالمخطط رقم ٢٣٢/٤ بمدينة المبرز









الفهرس

الصفحة	المحتويات	م
۳	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة	Í
٤	تعريف الصفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات	ب
٤	الجدوك الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٥	مقدمة	٠.١
٦	وصف الموقع	٦.
ν	اشتراطات دخول المنافسة والتقديم	.٣
1 •	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤.
11	ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	.0
ır	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦.
IP	الاشتراطات العامة	. ٧
IV	الاشتراطات الخاصة	٠.٨
۲.	الاشتراطات الفنية	٠٩
۲٤	الغرامات والجزاءات	٠١٠
۲۵	المرفقات	٠١١.







أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة:

علي المستثمر مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية فرص باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل – في ظرف مختوم ومغلق – من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.

موقع	مرفق	المستند		д
		وف العرض المالي ويحتوي على	مظر	
		نموذج العطاء موقع من المستثمر	.1	
		خطاب الضمان البنكي من أحد البنوك المعتمدة لدى البنك المركزي السعودي وأن يكون بقيمة		ı
		لا تقل عن ٢٥٪ من قيمة العطاء الســـنوي وســــاري المفعول لمدة لا تقل عن (١٨٠) يوماً من	٦.	
		التاريخ المحدد لفتح المظاريف		
		وف العرض الفني اذا طلب ذلك ويحتوي على	مظر	
		عدد المشروعات المماثلة التي نفذها المستثمر وقيمتها	·I	
		كفاءة الشركة المنفذة	٦.	
		جدوك يوضح قيم المشاريع التي نفذها المستثمر	۳.	
		مشمد من أحد البنوك يبين الملائمة المالية لدى المستثمر او ميزانية لأخر سنتين	٤.	
		تقديم ما يثبت التزام المستثمر بالسداد في الميعاد لأعمال سابقة مع الأمانة ان وجدت	٠٥	
		جدول يوضح عدد طاقم العصل الذي سوف يقوم بتنفيذ المشروع	٠٦	
		جدول يوضح عدد المعدات والأجهزة والأليات المستخدمة في تنفيذ المشروع	٠٧.	
		مواصفات المعدات والأجهزة المستخدمة في تنفيذ المشروع	۰۸	
		خطة العمل	. 9	_
		المخطط العام لتصميم الموقع	4.	۲
		عقد الشركة واتفاقية التضامن وجميع قرارات الشركاء بالتعديل عليه.	.11	
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	١٢٠	
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري.	۱۳.	
		صورة شمادة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	.18	
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.	۱۵.	
		صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.	۱۱.	
		صورة إثبات العنوان الوطني	.IV	
		كراسة الشروط موقعة من المستثمر.	٠١٨	
		أصل خطابات التأهيل.	.19	

ملحوظة: يستبعد أي عطــاء لا يرفق به أصل خطــاب الضمان البنكي أو تكون قيمة الضمان أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، أو يكون ساري المفعول لمدة أقل من (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وليس للمستثمر الحق في الاعتراض علم الاستبعاد.









ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفــات

المشــروع	هو المشروع المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد
العقار	هو أرض تحدد الأمانة موقعها والتي يقام عليها المشروع
الوزارة	وزارة الشئون البلدية والقروية والإسكان.
الأمانة	أمانة محافظة الأحساء
الإدارة	الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الإيرادات.
المستثمر	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول مثل هذه الأنشطة
Un all as " a	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات ويمكن تضامن بعض
مقدم العطاء	الشركات ذات الخبرة.
	فتح المجاك للمنافسـة بين المسـتثمرين لاسـتثمار العقارات الأمانة والخدمات المرتبطة بها عن طريق
المنافسة العامة	الإعلان وفق أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية والتعليمات التنفيذية لما.
الــمــنــافســـة	تقديم المستثمرين عطاءتهم في المنافسة عن طريق الموقع الالكتروني furas.momra.gov.sa
الالكترونية	أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) .
الكراسة	كراسة الشروط والمواصفات.

ت. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى

التاريخ	التاريخ الصحدد	البيـــــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان (مراعاة التمديد)	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان (مراعاة التمديد)	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة	إعلان نتيجة المنافسة
	بعد البت في الترسية وفحص العروض وتحليلها والمفاوضة	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمســـة عشـــر يوماً من تاريخ إشـــعار الأمانة/البلدية للمســـتثمر	
	بمراجعتها، فإن لم يراجع يرســــل له إشـــعار نهائي، ويعطي مهلة	تاريخ توقيع العقد
	إضافية خمسة عشر يوماً	
	خلال شمر من توقيع العقد	تاريخ تسليم الموقع
	من تاريخ تســـليم العـقار بموجب محضـــر تســـليم موقع من الأمانة	
	والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر علي محضر تسليم العقار يتم	
	إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان صدة العقد من تاريخ الإشعار ويسجل	بداية سريان مدة العقد
	في النظام من ذلك التاريخ . بحيث لاتزيد المدة بين تســـليم الموقع	
	وتوقيع العقد عن شمر فقط	
	عند توقیع العقــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	موعــد ســـــداد أجرة الســـنــة الأولى









۱. مقـدمــة:

ترغب أمانة محافظة الأحساء في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية من خلال منصة فرص وذلك **لإنشاء وتشغيل وصيانة مركز تجاري بحي محاسن أرامكو بالمخطط رقم ٢٣٢/٤ بمدينة المبرز** وفق التفاصــيل المبينة في كراســـة الشــروط والمواصــفات المرفقة، والتي توضـــح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات ، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المســـتثمر بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصـــة الاســـتثمارية المتاحة، ويحقق للأمانة أهدافها من طرح مثل تلك المشاريع .

وترحب الأمانة بالرد على أية اســـتفســارات أو اســـتيضــاحات من المســـتثمرين الراغبين في دخول المنافســـة، ويمكن تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

- التوجه إلى الإدارة العامة للاستثمارات وتنمية الايرادات المبرز طريق عين نجم وتقديم الاستفسار.
 - تلفون (۱۳۵۸۵۰۹۳۰) ، فاکس: (۱۳۵۸۲۵۰۹۳۰).
 - أو من خلال الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa
 - ا أو البريد الالكتروني: invest@alhasa.gov.sa
 - أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص ".









٢. وصف الموقع:

	حي محاسن أرامكو	الحي	الصبرز	الموقع
	רשר/צ	المخطط	مركز تجاري	القطعة
	۵۲	,EIEA7 •	Υ	المقم الفاكم
	X • OVI30,P3		لموقع الفلكي لموقع الفلكي	
بطول: ۷٤٫۷۱م	شمالا: شارع عرض • ام			
بطول: ٧٤,٨٦م	جنوبا: مواقف سیارات ویتمه شارع ۱۸م			
بطول: ۷۹٫۰۸م	شرقاً: مواقف سيارات ويتمه شارع ١٨م		حدود الموقع	
بطول: ۷۹٫٦۹م	غرباً: شارع عرض ۱۸م			
مركز تجاري			النشاط	
أرض فضاء			نوع الموقع:	
(۵۹۳۸٫۸۱) ۲۵			المساحة	

- · المساحة المذكورة أعلاه تقريبية، ويجوز أن تزيد أو تنقص بحسب ماتقتضيه الطبيعة الفعلية للموقع.
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يحرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي.
 - يجب على المستثمر عمل رفع مساحي للموقع الاستثماري من مكتب هندسي معتمد قبل استلام الموقع.
 - يلتزم المستثمر بعدم استعمال الموقع لأي نشاط آخر لغير ما خصص له.
- لا يؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في تنفيذ الأعمال، بل يجب على المستثمر معالجة تلك الانشغالات قبل
 البدء بتنفيذ النشاط وعلى حسابه الخاص والأمانة غير ملزمة بذلك
- علي المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدي إمكانيات توصيل الخدمات والتي
 قد تؤثر على الحدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.
- يلتزم المســـتثمر بعد انتهاء العلاقة التعاقدية تســـليم الموقع خالي من الشـــواغل ويثبت ذلك في محضــر موقع من طرف العلاقة.









٢. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

أ- من يحق له دخول المنافسة:

- أ. يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة والمرخص لهم في مجال إنشاء وتشغيل وصيانة المراكز التجارية، ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضــــائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة اســتبعاد المتقدمين الذين عليهم مســتحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا ممن يتأخرون في ســداد الأجرة عن مواعيدها بعد رفعها لوزير البلديات والإسكان والموافقة على استبعادهم.
 - ٢. يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

ب- لغة العطاء:

- اللغة العربية هي اللغة الرسـمية في المملكة العربية السـعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشــروع، بما في ذلك العطاء وجميع مرفقاته، وبياناته ويستثني من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.
- أ. في حال التقدم بمســتند بأي لغة أخرى غير العربية يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

ج- مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافســـة الإلكترونية لأســـباب فنية، تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة والمختومة بختمها باسم أمين/ أمانة الاحساء وبحيث يتم تسليمها باليد للجنة فتح المظاريف في الأمانة، والحصول علي إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصـــل مع مركز الاتصــــال الوطني على الرقم ١٩٩٠٤ أو عن طريق منصــــة فرص، وتقديم ما يثبت ذلك من تعثره في إدخال البيانات بالموقع .

د- موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

يجب أن تقدم العطاءات حسـب الموعد المحدد بالإعلان بالجريدة الرسـمية، ومنصـة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد.

٥- تقديم العطاء:

- تقدم العطاءات عن طريق المنافســة الالكترونية ويتم ارفاق كل المســتندات المطلوبة في كراســة
 الشروط والمواصفات الكترونيا.
- يقدم أصـل خطاب الضـمان البنكي، فيقدم الأصـل في ظرف مختوم ومغلق من المسـتثمر أو من يفوضـه
 ويكتب عليه اســم المســتثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه
 لفتح المظاريف مع أرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.









- يجب ترقيم صــفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من صــاحب الشــركة أو المؤســســة، أو الشــخص
 المفوض من قبله، وإذا قدم العطاء من شـــخص مفوض يجب إرفاق أصـــل التفويض مصـــدقا من الغرفة
 التجارية، أو وكالة شرعية.
- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد
 ومكان فتح المظاريف المعلن داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة
 واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة.

و- كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات ولا يجوز له إجراء أي تعديل أو ابداء
 تحفظ عليها أو القيام بشطب بند من بنود المنافسة أو مواصفاتها ويستبعد الظرف المخالف لذلك.
 - تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

ز- مدة سريان العطاء:

مدة ســـريان العطاء (١٨٠ **يوماً) (مائة وثمانون يوماً)** من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد ســريان العطاء إذا ما اقتضــت الضــرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء أو حتى سريان تمديده.

ح- <u>الضمان:</u>

- ١. يجب أن يُقــدم مع العطــاء ضــــــان البنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لــــــــــدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكــــون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكــــم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقـــــل عن (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لموعد فتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- لعرف على عطى العرفة به أصل خطى الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر أو أن يكون الضمان ساري المفعول لمدة أقل من (١٨٠) مائة وثمانون يومًا من التاريخ المحدد لموعد فتح المظاريف، وليس للمســـتثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

ط- موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الـضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب، كما يرد لصاحب العطاء المقبول فور تسديد أجرة السنة الأولى وتوقيع العقد.









ر- سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمســـتندات المقدمة من المســـتثمرين عن طريق المنافســـة الالكترونية تتمتع بكامل الســـرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها ســــوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدي الامانة / البلدية.

و- مستندات العطاء:

يجب على المتقدمين تقديم عرض مالي.

وفيما يلي المستندات والوثائق المطلوبة بالعرض المالي:

أولاً: الظرف المالي وبالترتيب الوارد ذكره أدناه:

- أ. نموذج العطاء والتوقيع عليه من المســـتثمر، أو ممن يفوضـــه لذلك، ومختومة بختمه مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٢. أصـل خطاب الضــمان البنكي من أحد البنوك المعتمدة لدى البنك المركزي السـعودي وأن يكون بقيمة لا تقل عن (١٨٠) مائة وثمانون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف.
 - ٣. توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).
 - عورة سارية المفعول من السجل التجاري.
 - ه. صورة إثبات العنوان الوطنى.

ثانياً: يتم تقديم عرض فني في حال طلبه وبالترتيب الوارد ذكره أدناه:

- ا. عرض فني يبين جميع تفاصيل المشروع المراد إقامته.
- ٢. إثبات أن المسؤول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع.
 - ٣. صورة شهادة من هيئة الزكاة والضربية والجمارك سارية المفعول. (إن وجد)
- ٥٠ صورة من الشمادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة / المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام. (إن وجد)
 - ٥. صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.
 - ٦٠ صور من شمادات التراخيص اللازمة لمزاولة نشاط إدارة وتشغيل المشروع.
 - ٧. خطة العمل المقترحة لإدارة وتشغيل وتنفيذ المشروع.
 - أصل كراسة الشروط موقعة من المستثمر.
 - ٩٠ سابقة الأعمال في مشاريع مماثلة مع تقديم المستندات الدالة على ذلك. (إن وجد)









٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

١. دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على مقدم العطاء دراســـة بنود كراســـة الشــروط والمواصــفات الواردة دراســة وافية ودقيقة، وإعداد العرض المالي وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات.

۲. الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضـوح أي بند من بنود المنافسـة، يجب على المسـتثمر الاسـتفسـار من الأمانة خطياً للحصوك على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات. وستقوم الأمانة بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات، ولن يعوك على أية استفسارات أو إجابات شفوية، كما يمكن للمستثمر تقديم الاستفسارات عن طريق الموقع الالكتروني Buras.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص".

٣. معاينة الموقع:

- على مقدم العطاء و قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعانية الموقع على الطبيعة معاينة تامة نافية للجمالة والقيام بدراســة مفصــلة لمناطق العقد للتعرف عليما والالمام بأوضــاعما الماماً جيداً وكذلك دراســة ما يتطلبه تنفيذ المشــروع من معدات ومركبات وأليات وأجمزة وأدوات وعمالة بما يضــمن قيامه بعمله على أكمل وجه حيث لا يقبل من المســـتثمر بعد تقديمه للعطاء أي أعذار أو احتجاجات أو تحفظات تخالف ما تشترطه كراسة الشروط والمواصفات، وبالتالي سوف يستبعد عرضه من المنافسة مباشرة.
- يكون للأمانة الحق المطلق في التفتيش على الموقع في أي وقت خلال مـــدة العقد، وذلك بهدف متابعة النشــاط الذي يمارســه المســـتثمر للتأكد من تنفيذه لبنود العقد والتزامه بالأنظمة والتعليمات. كما يلتزم المستثمر بالسماح للشخص المفوض من الأمانة بالدخول والتفتيش على الموقع.









ه. ما يحق للأمانة وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٠. الغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يحق للأمانة إلغاء المنافسة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضــافة أو الحذف أو التعديل لمضــمون أي بند من بنود كراســـة الشــروط والمواصــفات وملحقاتها بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشـركات أو المؤسـســات التي قامت بشــراء كراســة الشــروط والمواصــفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضــافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشـــركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين، ولا يحق لهم الاعتراض على ذلك.

۲ ـ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضـــرورة إلى ذلك، وإذا تقرر ذلك فإن الأمانة ســـتخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة ولها الحق في تأجيل فتح المظاريف في الحالات الطارئة والمفاجأة كالسيوك، والكوارث الطبيعية، والزلزاك، وغيرها.

٣. تعديل العطاء:

لا يحوز لمقدم العطاء إحراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صـــاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

[‡] . حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمســـتثمر أو مندوبه حضـــور جلســـة فتح المظاريف في الموعد المحدد لذلك، ويجب أن يكون المندوب المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصـدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضـر الجلسـة على الإجراءات التي تقوم بها اللجنة وفقاً للنظام وليس له الحق في الاعتراض على النتائج والتوصـــيات التي يتم اتخاذها من قبل اللجان المختصة بذلك وبطبق عليه اللائحة طبقاً للنظام.









٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع:

- بعد أن تســتكمل لجنة فتح المضــاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاســتثمار لدراســتها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه .
- يتم إخطار من رســـت عليه المنافســـة لمراجعة الأمانة خلال خمســة عشــر يوماً من تاريخ الإخطار لاســـتكمال
 الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المحة، ير سل له إخطار نهائي، ويعطي مهلة خمـسة عـشر يوماً أخرى،
 وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المحة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- يجوز في حالة استبعاد اعلى العروض لأي سبب بموجب احكام اللائحة التفاوض مع صاحب العرض الذي يليه
 حسب ما تنص عليه المادة السابعة عشر من لائحة التصرف بالعقارات البلدية.
- يجوز الغاء ترسية المنافسة إذا تأخر المستثمر عن مراجعة البلدية لإلغاء اجراءات التعاقد مدة شــهر من
 تاريخ اشــعاره بالترســية وللبلدية في هذه الحالة مصــادرة الضــمان المقدم من المســتثمر، ويجوز بموافقة
 الوزير ما يأتي:
 - ترسية المنافسة على العرض الذي يليه بنفس قيمة العرض الأول
 - الغاء المنافسة واعادة طرحها من جديد
 - يجوز للجنة الاستثمار التوصية لالغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الاتي بيانها:
 - إذا اقتضت المصلحة العامة وقف التصرف بالعقار.
 - إذا تبين للجنة ان جميع العروض المقدمة غير مناسبة.
 - إذا لم يتوصل الي نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.

٢. تسليم الموقع:

- تحتسب مدة العقد اعتبارا من تاريخ محضر تسلم المستثمر للعقار ، او من تاريخ إرسال الإشعار في حال تأخر المستثمر عن التوقيع علي محضر تسلم العقار .
- في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة بإرسال إشعار خطى للمستثمر على على عنوانه المستثمر المستثمر المستثمر الاعتراض على ذلك مالم يوجد عوائق لدي الأمانة تمنع تسليم العقار.









√. الاشتراطات العامة

١. توصيل الخدمات للموقع:

٢. البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المســـتثمر أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضــمناً المراحل المختلفة للتشــغيل والبدء في تنفيذ أعمال المشروع.

٣. الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجمات ذات العلاقة:

- يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- الحصول على موافقة البلدية على الجهة الاستشارية المكلفة من قبل المستثمر بالاشراف على المشروع للتاكد من تنفيذ المشروع وفق المواصفات والمخططات والشروط المتفق عليها ، وللبلدية الحق في متابعة سير العمل اثناء تنفيذ المشروع وذلك بعد الحصول على تراخيص المنشآت .

عُ. حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ:

- للأمانة الحق الكامل في الإشــراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المســتثمر بالتنفيذ طبقاً
 للاشــتراطات والمواصــفات الواردة بكراســة الشــروط والمواصــفات والمخططات المعتمدة من الأمانة و
 التراخيص من الجهات ذات العلاقة .
- يلتزم المســـتثمر بتلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصـــلاح لما تم تركيبه وتنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- - يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة ، ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة، وعمل
 محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات
 المعتمدة وذلك بالاشتراك مع استشاري المشروع .

ه. تقرير المستثمر:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال يقدم المستثمر تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي، يوضح فيه مسؤوليته عن تنفيذ المشروع ومطابقته للمواصفات المنصوص عليها بالكراسة.









7. استخدام الموقع للغرض المخصص له:

لا يجوز للمســـتثمر اســـتخدام الموقع لغير الغرض المخصـــص له في إعلان المنافســـة العامة، وفي حال رغبة المستثمر تغير النشاط بسبب تغيير أوضاع السوق، وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط، فيعاد تقدير قيمة الاســتثمار من قبل لجنة الاســتثمار، وفي حالي قبول المســتثمر بقيمة الاســتثمار الجديدة، يتم اخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغيير النشاط.

\forall . التأجير من الباطن أو التنازك عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصـول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شـروط المسـتثمر الأصـلي على أن يظل المسـتثمر هو المسـؤول أمام الطرف الأول عن مخالفة نصـوص العقد ويتحمل أي مخالفة يقوم بها المستأجر من الباطن ويجب أن يكون المستأجر من الباطن ليس عليه ملاحظات أو مخالفا للأنظمة ويتم تنفيذ بنود العقد وعدم مخالفة النشاط.

٨. موعد سداد الأجرة السنوية:

٩. ضريبة القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسـداد قيمة ضـريبة القيمة المضـافة ويتم تحديد نسـبة الضـريبة حسـب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشــــأن وتقرره الجهات المختصـــة في المملكة العربية الســعودية، على أن يكون ســدادها في وقت ســداد الإيجار الســنوي، وفي حال التأخير في ســدادها يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد.

١٠. متطلبات الأمن والسلامة:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضــرار أو حوادث تصــيب الأشــخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.
- عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة
 أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - يلتزم المستثمر بوضع لوحات إرشادية توضح جميع التعليمات ومتطلبات السلامة.









- يلتزم المستثمر بتطبيق اشتراطات الأمن والسلامة الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليما من تعديلات.
- يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياجات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحدة كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس للأمانة أدنى مسئولية عن ذلك.
- الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٦٢) وتاريخ
 ١٤٠٥/١٢/٢٠ هـ وتعديلاته.

١١. إلغاء العقد للمصلحة العامة:

١٠. تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتماء مدة العقد:









۱۳. أحكام عامة:

- ١. جميع المستندات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.
 - ٢. التاريخ الهجري هو المعمول به في العقد.
- - ٤. تخضع هذه المنافسة للوائح والأنظمة المعمول بها في المملكة على وجه خاص:
- فيما لم يرد به نص تخضع هذه المنافسـة لنظام المنافسـات والمشــتريات الحكومية الصــادر بموجب المرســوم الملكي رقم (م/١٢٨) وتاريخ ١٤٤٠/١١/١٣ هــــ، ولائحته التنفيذية الصــادر بقرار وزير المالية رقم (١٢٤٢) وتاريخ ١٤٤١/٠٣/٢١ هـــ، ولائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشـــركات المحرجة بالســـوق المالية، ولائحة تنظيم تعارض المصـــالح، ولائحة ســـلوكيات وأخلاقيات القائمين على تطبيق النظام.
 - لائحة الغرامات والجزاءات البلدية.









٨. الاشتراطات الخاصة

١. مدة العقد:

مــــــدة العقد **(٢٥سنة) (خمسة وعشرون سنة)** تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم العقار يتم إشعاره خطياً وتحتسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر بالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملاحقه ويتم حساب الأجرة وبداية سريان العقد من هذا التاريخ وليس للمستثمر حق الاعتراض على ذلك.

٢. زيادة العائد السنوي للأمانة:

يزيد العائد السنوي المستحق للأمانة بنسبة (٥٪) كل خمس سنوات من مدة العقد.

٣. نطاق عمل المشروع:

في الموقع المخصص الذي تم طرحه.

٤. فترة التجميز والإنشاء:

- يمنح المستثمر فترة زمنية غير مدفوعة بنسبة (١٠٪) من فترة العقد للتجميز والإنشاء ، وإذا لم يكمل المستثمر إنشاء المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة .
- وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها لتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد .

النشاط الاستثماري وضوابط مزاولة النشاط:

النشاط الاستثماري المسموح به هو " إنشاء وتشغيل وصيانة مركز تجاري متعدد الأستخدامات.

ممام المستثمر لتجميز الموقع:

٣/٨ أنشطة المركز التجاري:

تشمل أنشطة المركز التجاري ما يلي:

- المحلات التجارية
 - مراكز الترفيه
 - صالات ریاضیة
 - ملاعب أطفال
- عطاعم الوجبات الخفيفة

8/۸ مساحة المحلات التجارية:

يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبي مختلف الأنشطة والخدمات التجارية،
 على أن براعى فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يطليها كل نشاط.









٥/٨ مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- توفير موقف سيارة لكل محل بالمركز التجاري.
- توفير مواقف ســـيارات لمرتادي المركز التجاري بواقع موقف ســـيارة لكل ٥٥٠ من المســــا حة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمركز.
 - لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المحلات التجارية أو العاملين فيه.
- تخصـيص مواقف لســيارات المعاقين بواقع ٥٪ من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل الســوق، مع تمييز مواقف المعاقين بالشــعار الخاص بهم، وألا تقل المســاحة المخصــصــة لســيارة المعاق عن ٢٥مترا مربعا طبقا للأبعاد الموضــحة بالاشـــتراطات الخاصــة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.
 - سمولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقف بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.
 - في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن ٢٫٥ متر.
- عند تصــميم وتنفيذ مواقف الســيارات تكون وفقا للاشــتراطات الفنية لمواقف الســيارات الصــادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

ه. الرقابة على المشروع:

للأمانة الحق الكامل في الرقابة على جميع أعمال الإنشاء والتشغيل في جميع مراحلها كما يحق للأمانة استبعاد أي موظف من موظفين المشروع في حال عدم قيامه بالأعمال الموكلة إلية كما هو مطلوب.

٦. أعمال التشغيل والصيانة:

- ١. يلتزم المستثمر طوال فترة سريان العقد بالقيام بأعمال الصيانة اللازمة للموقع وجميع مرافقة.
 - ٠. يلتزم المستثمر طوال فترة سريان العقد بالقيام بأعمال الصيانة اللازمة للمعدات والأجمزة.
- **٣.** يلتزم المستثمر بتطبيق الأنظمة والتعليمات الصادرة من الجهات الحكومية المختصة حول المشروع.
- الالتزام باحتياطات السلامة المطلوبة عند البدء بالتشغيل، والتقيد بالأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.
 - و. يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات...الخ، الموجودة بالمركز مثل: المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه...الخ.









- ركل ثلاثة أشمر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشمر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
- الطوارئ، والقيام بعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجمة حالات الطوارئ، ولديمم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الاسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة.

٧. الاشتراطات الأمنية:

- الالتزام بتفعيل الاشـــتراطات الأمنية المتعلقة بكاميرات المراقبة الأمنية وأجهزة التفتيش والكاشـــف والحراسة الأمنية المدنية الخاصة في ضوء ما ورد بالتعميم الوزاري رقم ٥٦٦١٠ وتاريخ ١٤٣٧/١١/٢٨ هـــ بخصوص تلك الاشتراطات .
- -تأمين حراسة علي المنشآت وذلك وفق تعميم سعادة مدير عام الشئون المالية والإدارية بوزارة البلديات والاسكان رقم(٥٣٨) وتاريخ ١٤٣٤/١/٧هـ.
 - يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة.
 - يجب تركيب كاميرات داخل المجمع التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية.
 - يجب أن يكون هناك غرفة تحكم داخل المجمع التجاري.
 - يجب أن يكون هناك عدد كافي من الحراسة الأمنية المدنية.
 - يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
 - يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.
- إذا كان بالمركز التجاري مركز ترفيهي وملاعب للأطفال فيجب مراعاة تحقيق متطلبات الســـلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.

٨٠ تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة (طبقا للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة البلديات والإسكان) وتحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

اللوحات الإعلانية:

- يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة من وزارة البلديات والاسكان فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمجمع التجاري والتم تقام أمامه ، و كذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية للمحلات.

الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

- يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن إقامة المركز التجاري وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة .









٩. الاشتراطات الفنية

أ- كود البناء السعودي:

ب- الاشتراطات التنظيمية:

· يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المشروع.

ج- الاشتراطات المعمارية والإنشائية الخاصة بموقع المشروع:

الاشتراطات المعمارية :

يجب علم المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- أن يكون التصميم المعماري للمركز أو المجمع التجاري متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
 - أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
- أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجمة حركة العرض والطلب.
- أن يراعب التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على الأسواق التجارية.
- أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
 - تخصيص أماكن للصلاة في المجمعات التجارية تتناسب مع حجمها يخصص قسم منفصل منها للنساء مع توفير أماكن وضوء مناسبة ومنفصلة للرجال والنساء.
 - مداخل ومخارج المجمعات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ).
 - - فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين.
- الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان، فيما يتعلق بالتجميزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية ، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ.
- توفير عدد مناسب ومنفصل من دورات المياه داخل المجمع للرجال والنساء بمعدل دورة مياه لكل (٥٠٠٠م) وبحد أدنم (٢) دورة للرجال، وعدد (٢) دورة للنساء.







- توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠مترا.
 - اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام.
- أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالمحلات والممرات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
- توفير غرفة مناســبة لمحولات شــركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشــارع وتكون فتحات التموية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

الاشتراطات الإنشائية:

- يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ
 نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
- أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لما نفس الخاصية.
 - يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
 - يراعب في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازك والسيول وغيرها.
- تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.
 - تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.
 - عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لمذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التاَكل وأخطار الحريق.
- عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهما بعازل مائي مناسب.
 - لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع إضافات.
 - في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه
 التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود
 الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة .
 - يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة البلديات والاسكان.
- في حالة وجود أنشطة يصـدر عنها أصـوات عالية بالمشـروع مثل صـالات لعب الأطفاك، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المينم.









د- الاشتراطات الكمربائية:

- أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
 - جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 - فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.
 - فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
 - تكون القواطع الكمربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker.
- جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 - يجب تجميز العبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
 - وحدات إنارة طوارئ.
 - علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
 - غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن
 تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
 - مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادى الأخطار.
 - بطاریات مع جهاز شاحن أتوماتیكي تعمل تلقائیا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
 - تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلي:
 - تأریض حدید تسلیح أساسات المباني.
 - تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكمربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ.









- تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.
- تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
 - يراعب حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسمل توزيع التيار الكمربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
 - إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

o- الاشتراطات الميكانيكية:

- يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتموية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
- يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليما وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعب فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع.
 - تأمين مولد كمربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكمربائي ويشترط فيه ما يلي:
 - أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الانذار ومكافحة الحريق...إلخ.
- أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

و- اشتراطات الأعمال الصحية:

- تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 - تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقا "للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

ز- اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
 - يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدى إلى مناطق اَمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
- تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.
- يراعب عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.









- وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتادي المبنى في حالة الحريق.
- أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من
 تعديلات .

ح- مواصفات السلامة

يلتزم المتعاقد خلال جميع المراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة بشـــأن الســـلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة الحكومية في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

١٠. الغرامات والجزاءات

يلتزم المستثمر بإنشـاء وتشـغيل وإدارة وصـيانة المراكز التجارية وفقاً للشـروط والمواصـفات التي تقضـي بها كرا سة الـشروط والموا صفات والنظم الـسائدة، وفي حالة حدوث أية مخالفة من المـستثمر، فإنه سيكون ملتزماً بدفع الغرا مات التي تقرر ها لائحة الغرا مات والجزاءات البـلدـية الصــــادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٩٢بـتاريخ ١٤٤٢/٢/٥هـ، وما يستجد عليها من تعديلات وفي حال عدم وجود بند باللائحة يتم تقديرها من قبل الأمانة.







۱۱. المرفقات

ا. نموذج تقديم العطاء:

سعادة أمين محافظة الأحساء "حفظه الله"

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤هــ المتضمن رغبتكم **إنشاء وتشغيل وصيانة مركز تجاري بحي محاســن أرامكو بالمخطط رقم ٢٣٢/٤ بمدينة المبرز** ، وحيث تم شــراؤنا لكراســة شــروط ومواصــفات المنافســة بموجب الإيصــال المرفق صــورته واطلعنا على كافة الاشــتراطات الخاصــة بهذه المنافســة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسعادتكم بعرضنا هذا حسب الأسعار الموضحة في الجداول التالية:

قيمة الأجرة السنوية (ريال) غير شامل الضريبة			
كتابة	رقماً		

قيمة الأجرة السنوية (ريال) شامل الضريبة			
كتابة	رقماً		

وتجدون برفقه كرا سة الشروط والموا صفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من قيمة العطاء السنوي،وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

	اســــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	المؤسسة
	رقم السجل التجاري:
	رقم السجل المدني
بــــــاريـخ:	صــــــادر فــن:
جــواك:	مـــاتـــــــــــــــــــــــــــــــــ
الرمز البريدي:	ص.ب:
تاريخ التقديم	فـــــاكــــس:
	الــعــــــــنــوان:
	البريد الالكتروني :

الاسم: التوقيع:









ع	۲. <u>محضر</u> تسلیم موقد
 النشاط: إنشاء وتشغيل وصيانة مركز تجاري	اسم المستأجر:
مخطط رقم ۲۳۲/E بمدينة المبرز.	بحي محاسن أرامكو باا
(إقــــــرار)	
لمة الأحساء على المستأجرالموقع الموضح معلومات عنه أعلاه	حيث أجرت أمانة محافذ
مشـروع إنشـاء وتشـغيل وصـيانة مركز تجاري بحي محاسـن أرامكو بالمخطط رقم ٢٣٢/٤	بغرض اسـتخدامه في ر
ىقد الإيجار المبرم معه.	بمدينة المبرز بموجب ء
ــاه / بأنني قد اســـتلمت بموجب هذا المحضـــر	علية أقر أنا الموقع أدن
ومبتاريخ/ ١٤هــــ بعد أن قمت بمعاينة الموقع معاينه تامة	الموقع المذكور في ير
ىنى قبلته على حالته في تاريخ استلامه وعلى ذلك أوقع.	نافية للجهالة شرعاً وأن
ص المذكور أعلاه: ().	مساحة الموقع المخصر
ممثل الأمانة	
الإدارة:	المستثمر:
البلدية:	الاســـم:
اعتماد:	التوقيع:







٣. إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات الأمانة الصادرة بموجب الأمر السامي البرقي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ
 ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ ١٤٤١/١٢/٢٢هـ.
- - جدول تصنيف المخالفات البلدية.
- عاين الموقع المعروض المخصص لإنشاء وتشغيل وصيانة مركز تجاري بحي محاسن أرامكو بالمخطط
 رقم ٢٣٢/٤ بمدينة المبرز معاينة تامة نافية للجهالة.
 - ٤- أشمد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستمارة صحيحة:

الهوية	الاســـــــــــــــــــــــــــــــــــ
رقم الماتف:	رقم الجوال:
التاريخ:	التوقيع:

